

تاج العروس من جواهر القاموس

النَّسِجُ بالفتح والنَّسَّاحُ كغُرَابٍ : ما تَحَاتِّبُ عن التَّمْرِ مِنْ قِشْرِهِ
وَفُتَاتِ أَقْمَاعِهِ وَنَحْوِهِمَا وَفِي نَسْخَةٍ وَنَحْوِ ذَلِكَ وَهِيَ الْمَوَافِقَةُ لِلْأُصُولِ مِنْهَا يَبْقَى
فِي أَسْفَلِ الْوِعَاءِ كَذَا عَنِ اللَّيْثِ . وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ : نَسَّجَ التُّرَابَ كَمَنْعَ :
أَذْرَاهُ كَذَا نَقَلَهُ فِي اللِّسَانِ . وَهَذِهِ الْمَادَّةُ مَكْتُوبَةٌ فِي نَسْخَتِنَا بِالْحُمْرَةِ بِنَاءً عَلَى
أَنْهَاهَا مِنَ الزِّيَادَاتِ عَلَى الْجَوْهَرِيِّ فَلْيَنْظُرْ هَذَا وَنَسَّجَ الرَّجُلُ كَفَرِحَ نَسَّحًا
طَمَعًا . وَالْمِنْسَّاحُ بِالْكَسْرِ : شَيْءٌ يُنْسَّحُ بِهِ التُّرَابُ أَيْ يُذْرَى هَكَذَا فِي
النَّسْخِ عِنْدَنَا وَفِي بَعْضِهَا يَدْفَعُ بِهِ التُّرَابُ أَوْ يُذْرَى وَفِي بَعْضِهَا يَدْفَعُ بِهِ
التُّرَابُ وَيُذْرَى بِهِ . وَنَسَّاحٌ كَسَحَابٍ وَكِتَابُ الْفَتْحِ عَنِ الْعِمْرَانِيِّ وَالْكَسْرُ رَوَاهُ
الْأَزْهَرِيُّ : وَادٍ بِالْيَمَامَةِ لَأَلْ وَزَانَ مِنْ بَنِي عَامِرٍ قَالَهُ نَصْرٌ . وَقِيلَ : وَادٍ يَقْسِمُ
عَارِضَ الْيَمَامَةِ أَكْثَرَ أَهْلِهِ النَّمْرُ بْنُ قَاسِطٍ . وَنَسَّاحٌ أَيْضًا مَوْضِعٌ
أَطْنَبَهُ بِالْحِجَازِ وَذَكَرَهُ الْحَفَاصِيُّ فِي نَوَاحِي الْيَمَامَةِ وَقَالَ : هُوَ وَادٍ وَعَنْ ثَعْلَبٍ أَنْهَ
جَيْلٌ وَأَنْشَدَ .

يُوعِدُ خَيْرًا وَهُوَ بِالزَّحَاكِ ... أَبَعَدُ مِنْ رَهْوَةٍ مِنْ نَسَّاحٍ وَمِثْلُهُ قَالَ
السُّكَّرِيُّ وَلَهُ يَوْمٌ مَ أَيَّ مَعْرُوفٍ . وَنُسَيْجٌ كَمَصْعَرٍ نَسِيحٍ : وَادٍ آخِرُهَا أَيَّ
بِالْيَمَامَةِ . وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ : مَا كَرَّهَ اللَّيْثُ فِي النَّسْخِ لَمْ أَسْمَعْهُ لغيره قَالَ : وَأَرْجُو
أَنْ يَكُونَ مَحْفُوظًا . وَمِمَّا يَسْتَدْرِكُ عَلَيْهِ : مِمَّا نَقَلَهُ شَيْخُنَا عَنِ الْقَاضِي أَبِي بَكْرٍ بْنِ
الْعَرَبِيِّ فِي عَارِضَتِهِ فَإِنَّه قَالَ : نَسَّجَتِ الثَّوْبَ وَبِ الْجَيْمِ : جَمَعَتْ خُيُوطَهُ حَتَّى
يَتِمَّ ثَوْبًا وَنَسَّخَتْ بِالْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ إِذَا نَحَّتْ الْقِدْرَ حَتَّى يَصِيرَ وَعَاءً ضَابِطًا
لَمَّا يُطْرَحُ فِيهِ مِنْ طَعَامٍ وَشَرَابٍ .

نشج .

نَشَّجَ الشَّرْبُ كَمَنْعَ يَنْشَجُ نَشَّحًا بَفَتْحٍ وَسُكُونٍ وَنَشُّوحًا بِالضَّمِّ وَانْتَشَجَ إِذَا
شَرِبَ شُرْبًا قَلِيلًا دُونَ الرَّيِّ قَالَ ذُو الرُّمَّةِ :
فَانْصَاعَتِ الْحُقُوبُ لَمْ يُقْمِصِعْ صَرَائِرُهَا ... وَقَدْ نَشَّحَنَ فَلَ رِيٍّ وَلَا هَيْمٍ أَوْ
نَشَّجَ إِذَا شَرِبَ حَتَّى امْتَلَأَ فَهُوَ ضَدٌّ . وَنَشَّجَ بَعِيرَهُ : سَقَاهُ مَاءً قَلِيلًا
وَنَشَّجَ الْخَيْلَ : سَقَاهَا مَا يَفْئُتْ أَيَّ يَكْسِرُ غُلَّتَّهَا قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَسَمِعْتُ
أَعْرَابِيًّا يَقُولُ لِأَصْحَابِهِ : أَلَا وَانْشَجُوا خَيْلَكُمْ نَشَّحًا أَيَّ اسْقُوهُمَا سَقِيًّا
يَفْئُتْ غُلَّتَّهَا وَإِنْ لَمْ يُرَوْهَا . قَالَ الرَّاعِي يَذْكَرُ مَاءً وَرَدَّهُ : .

نَشَحَتْ بِهَا عَدْسًا تَجَافَى أَطْلَاسُهَا ... عَنِ الْأُكْمِ إِلَّا مَا وَقَتَهَا
السَّرَائِحُ وَالنَّشُوحُ كَصَبُورٍ : الْمَاءُ الْقَلِيلُ وَأَنشُدِ الْجَوْهَرِيَّ :
" حَتَّى إِذَا مَا غَيَّبَتْ نَشُوحًا وَهُوَ قَوْلُ أَبِي النَّجْمِ يَصِفُ الْحَمْرَ وَمَعْنَاهُ : أَيْ
أَدْخَلَتْ أَجْوَافَهَا شَرَابًا غَيَّبَتْهُ فِيهِ . وَالنَّشُوحُ بضمَّ نَيْنٍ : السُّكَّارَى قَالَ
شَيْخُنَا يُنظَرُ مَا مُفْرَدُهُ أَوْ لَا مُفْرَدَ لَهُ . قُلْتُ : الَّذِي يَطْهَرُ أَنْ مَفْرَدَهُ نَشُوحٌ
لَمَّا عُرِفَ مِمَّا تَقَدَّمَ مِنْ مَعْنَى قَوْلِ أَبِي النَّجْمِ . وَسِقَاءٌ نَشَّاحٌ كَكَتَّانٍ أَيْ
رَشَّاحٌ مِثْمُتْلِيهِ نَشَّاحٌ . وَمِمَّا يَسْتَدْرِكُ عَلَيْهِ : النَّشَّاحُ الْعَرَقُ عَنِ كُرَاعٍ .
وَنَشَحَتْ الْمَالَ جُهِدِي : أَقُولَاتُ الْأَخَذَ مِنْهُ وَقَدْ وَرَدَ ذَلِكَ فِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

نصح .

نَصَحَهُ يَنْصَحُهُ وَنَصَحَ لَهُ كَمَنْعَهُ - وَبِاللَّامِ أَعْلَى كَمَا صرَّحَ بِهِ الْجَوْهَرِيُّ وَغَيْرُهُ
وَهِيَ اللَّغَةُ الْفُصْحَى . قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ الْفِهْرِيُّ فِي شَرْحِ الْفَصِيحِ : الْأَصْلُ فِي نَصَحَ
أَنْ يَتَّعَدَّيْ هَكَذَا بِحَرْفِ الْجَرِّ ثُمَّ يَتَّوَسَّعُ فِي حَذْفِ حَرْفِ الْجَرِّ فَيَصِلُ الْفِعْلُ
بِنَفْسِهِ . فَتَقُولُ : نَصَحْتُ زَيْدًا وَقَالَ الْفَرَّاءُ فِي كِتَابِ الْمَصَادِرِ لَهُ : الْعَرَبُ لَا تَكَادُ
تَقُولُ نَصَحْتُكَ إِلَّا زَمًّا يَقُولُونَ نَصَحْتُ لَكَ قَالَ النَّابِغَةُ :
نَصَحْتُ بِنَدِي عَوْفٍ فَلَمْ يَتَّقَيْدًا لَوْ ... رَسُولِي وَلَمْ تَنْدَجَّحْ إِلَيْهِمْ وَسَائِلِي